يعتق من الرق فلعل المراد تتحرر بعتق بكل عضو منها بإزاء العتق بإزاء كل عضو منه
اى من المالك قوله من النار متعلق بيعتق عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام
من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله تعالى بكل عضو منه عضواً من النار حرره
يفرج وخص الفرج بالذكر لانه محل اكبر الكبائر وهو الزنا بعد الشرك قيل
ذكر حقير بالنسبة الى باقي الاعضاء وفي الحديث استحباب
اعتاق كامل الاعضاء وانما كان العتق بالعتق وقيل المستحب ان يعتق الرجل
الذكور والمرأة الاناث تحقيقا للمقابلة وبتقييد الرقبة بالمسلمة يدل على
ان اعتاق الكافر وليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بالاتفاق كذا في شرح المصابيح
اعلم ان ذكر المالكي يخلص اى يخلص من عهدته اى من عهدة معتقه بعض ما بقي
عليه من حقوقه ومظالمه كفاكاً اى مكاتباً ورأساً برأس في مختار الصحاح الكفاف
الشيء بالفتح مثل ويفتح العضو تام رقبة في الحديث حسنة الحر بعشرة بحسنة
المملوك بعشرين يضاعف له الحسنة وهذا لمن احسن عبادة الله تعالى ونصح سيده
اى اداء له خير وقام بالصلح على وجه الاخلاص كذا في شرح المشارق ذكره الامام
ويزيد السيد فاكرام من كان اكثر ورعاً من بين مماليكه وايهما خاف ابن
عمر رضي الله عنهما اذا راى من مماليكه يحسن صلوته اعتقه ويقال استخدم
من يميل عبادة ربه ولا يستخدم الحر تحت صيغة المفعول اى لا يطلب الخدمة
من حره من مماليكه فانه من الجفاء والدناءة ولا يتبعه مماليكه والمراد بكونه بالامر
في الزينة بكسر الزاء المعجمة حالياً اى المتدة اى اللباس والهيئة وقال عليه السلام
في عبده الابق على صيغة الفاعل من ابق العبد اى من مولاه لم يقبل له
الصلوة اى كامل صلوته كذا في شرح المصابيح وقال ايما عبد ابق فقد برئت منه
الذمة اى ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلاً الاباق او يحمل
ان يؤول به الحرمة يعني يخرج العبد الابق عن احترام المسلمين فلا يحل احترامه
في عقوبة الجاني على اباقه كذا في شرح المصابيح ويختار من العبد الشواء الزوق
الابيض اللون وبعد الزنجي الاسود فان اخلاقهم سيئة واعارهم جمع عار
سلعة جوهم خصيصة من الزوق في الثوب عن النبي عليه السلام من ادخل

بنهان بسوى چيزى شرط والترويح تفعيل منه وهكذا ختار الصلح في
ذكره في الاحياء انه ليضعها في يده وليقل له هذه للتفرج ويرده على الدار اى
اى يأخذ عبده خلوة اذا كبر ولا يتركه يمشي خلفه فانه من التكبر والمال انه
لا يدري ولا يعلم حقيقة الحال لعله افضل عند الله تعالى منه يروى عن ابي
هريرة انه راى رجلاً على دابة وغلام يمشي خلفه فقال له يا عبد الله
احلم فانما هو اخوك رده مثل ردحكن مخدومه قال لا يزال يخدا العبد من الله
ما مشي خلف ذكره في الاحياء ولا يتركه اى لا يترك لعبده ان يمشي من بأس غير
ينتصب قائماً بين يديه فانه من الكبر اى قال عيسى عليه السلام من سنن الله
ان يتمثل له الجبار قائماً فليتبوأ مقعده من النار ذكره الامام ولا يشرب
على كسر الابناء وحذاقة بفتح الزاء المعجمة وتشديد الفاء مطلقاً
تفسيره للترقوة يقال زل في طين او منطق بالفارسية تعزيز ونسيان
فانه يؤاخذ بذلك يوم القيمة سئل الاحنف بن قيس ممن تعلمت الحلم قال
قيس بن عاصم قال ما بلغك من حلمه قال بينما هو جالس في داره اذا امة
خادمة له بسفود عليه شواء فانا سقط السفود من يدها على ابن له
فمقره فمات فدهشت الجارية فقال لها لا بأس عليك روى انه كان عند معوية مبلغ
العتق فقال انت حرة لا بأس عليك روى انه كان عند معوية مبلغ
مهرين ضيق فاستعجل على جارية بالبشاء فجاءت مسرعة ومعها
مملوءة فعثرت واراقتها على راس سيدها فصرخ فقال يا جارية احرقتني
يا معلم الخير الناس ارجع الى ما قال الله تعالى قال وما قال الله تعالى قالت والكاظمين
الغيظ فكظمت قالت والعافين عن الناس قال قد عفوت عنك قالت
زد قال الله تعالى يحب المحسنين قال انت حرة لوجه الله تعالى كذا
في الاحياء ولا يقول السيد لمملوكه عبدي وامتي بل يقول فتاي للغلام و
فتاتي للجارية وفي المغرب الفتى من الشباب الفوق الحدث والجمع
فتية وفتيان وسيتعار المملوك وان كان شيخاً وروى معم الاعلى
احكم عبدي وامتي ولكن ليقل فتاي وفتاتي وعن ابي يوسف
من قال انا منك فلان كان اقرارا كذا في شرح المصابيح واشتقاق الفتى
الفتى الاتهاجوب في حياته حكم امرئ مبطل انتهى من
المملوك